

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦
الموافق (٤ ديسمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد
٢٧٠



محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة الداخلية : قرارات أرقام من ٢١٢٧ إلى ٢١٢٩ لسنة ٢٠٢٤ . ٣-٧
- وزارة التضامن الاجتماعى : قرار رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٤ ٩
- وزارة السياحة والآثار : قرار رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠٢٤ ١١
- محافظه الأقصر : قرار رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠٢٤ ٢٤
- قرار قيد رقم ١٢١٧٥ لسنة ٢٠٢٤ ٢٦
- مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة } قرارا توفيق أوضاع جمعيتين ٢٨-٣٠
- مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار توفيق أوضاع جمعية ٣٢
- مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية : قرار توفيق أوضاع مؤسسة ٣٤
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح -
- ٣٦ : إعلانات فقد ٣٦
- : إعلانات مناقصات وممارسات -
- : إعلانات بيع وتأجير -
- : حجوزات - بيوع إدارية -



قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٢٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / عمار ياسر

عبد اللطيف مبارك وآخرهم السيد / عبد العظيم مصطفى إبراهيم سالم) المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣٠/١٠/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ عمار ياسر عبد اللطيف مبارك	المفوية ٢٠٠١/٦/٢٣	الإيطالية
٢	السيد/ عبد الحميد مصطفى عبد الحميد علوان	المفوية ١٩٦٧/٤/٤	»
٣	السيد/ شادى صلاح أنور غندور سيدهم	أسيوط ١٩٩٥/٤/١٠	»
٤	السيد/ حمدى عماد حمدى محمد مطر	القليوبية ٢٠٠٥/١٢/٢	»
٥	السيد/ محمود يسن أحمد عواد سيد أحمد	إيطاليا ٢٠٠٤/١٠/١١	»
٦	السيد/ محمد عادل إبراهيم الشحات إبراهيم	إيطاليا ٢٠٠٥/٩/٢٠	»
٧	السيد/ استيفن أمين حليم أمين سرجيوس سرجيوس	السودان ٢٠٠٦/٨/٢٨	السودانية
٨	السيد/ اثناسيوس أمين حليم أمين سرجيوس سرجيوس	السودان ٢٠٠٣/٣/١٨	»
٩	السيد/ انطونيوس أمين حليم أمين سرجيوس سرجيوس	السودان ١٩٩٩/١٠/٣١	»
١٠	السيد/ انطونيوس هلال بشيرى جاد سفين	السودان ١٩٩٧/١٠/٢٤	»
١١	السيد/ أسامة عصمت إسماعيل إبراهيم على حمدون	السودان ١٩٩٦/٩/١٤	»
١٢	السيد/ غسان أحمد محمد أحمد قصاب باشى	الإمارات ٢٠٠٧/٦/٢٦	السورية
١٣	السيد/ أحمد رامسى أحمد زعرب	الإمارات ٢٠٠٤/١٢/٩	الفلسطينية
١٤	السيد/ سيف الدين غريب حسين فخر الدين حيدر	الإمارات ٢٠٠٥/١٢/٢٨	الباكستانية
١٥	السيد/ عبد الله محمد أنسى مصطفى محمد علام	هولندا ١٩٩٩/٧/١٥	الهولندية
١٦	السيد/ معاذ جودة منصور عبد المنعم	أمريكا ٢٠٠١/١٢/١٣	الأمريكية
١٧	السيد/ محمود عبد العال رزق عوض الله	الكويت ١٩٨٧/٢/١٨	البريطانية
١٨	السيدة/ نوران محمد رمزى طه الشعاع	القاهرة ١٩٨٥/٤/١٤	»
١٩	السيد/ مصطفى ناجى نفسادى حسن	القاهرة ١٩٩٢/٣/٢٨	الألمانية
٢٠	السيد/ ايوان يوهان كريستيان دومنيك بريجون	الجزيرة ٢٠٠٦/١/١٥	الفرنسية
٢١	السيد/ عبد العظيم مصطفى إبراهيم سالم	الغربية ٢٠٠٥/١٠/٢٠	الإسبانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٢٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / نديم حسن على
حسن وآخرهم السيد / على محمد عزت على على) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق
بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية
المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣٠/١٠/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	م
الأمريكية	أمريكا ٢٠٠٣/٧/١٥	السيد/ ناديم حسن على حسن	١
»	أمريكا ١٩٩٥/٧/٢٨	السيد/ وسيم عماد الدين محمد صادق سليم	٢
الإيطالية	الإسكندرية ٢٠٠٥/٢/٧	السيد/ ستيفانو ريشارد استيفان فيدمار	٣
»	القليوبية ٢٠٠٥/١٠/٧	السيد/ محمود عبد المعطى أمين عبد المعطى إبراهيم سالم	٤
»	الغربية ٢٠٠٤/٩/٧	السيد/ معاذ وائل أبو زيد إبراهيم قنديل	٥
بيلا روسيا	الغربية ٢٠٠٢/٦/٢٦	السيد/ إبراهيم عمرو محمد بسيونى فضلى	٦
الهولندية	كفر الشيخ ٢٠٠٠/١٢/١١	السيد/ عمر أحمد بسيونى أحمد حسين	٧
»	القاهرة ١٩٨٠/٧/٢٣	السيدة/ رشيدا داود يسى مقار	٨
الكندية	القاهرة ١٩٥٩/٧/٢٠	السيد/ أسامة أمين محمد الشعراوى	٩
النيوزيلاندية	القاهرة ١٩٩١/٧/٧	السيد/ أحمد محمد محروس إبراهيم	١٠
سانت كيتس أند نيفس	القاهرة ١٩٦٧/٩/٦	السيد/ محمد إسماعيل على زايد	١١
العراقية	العراق ١٩٩٨/٥/١٤	السيد/ عمر محمود على أحمد حسن	١٢
»	العراق ١٩٩٨/٥/١٤	السيد/ أبوبكر محمود على أحمد حسن	١٣
السودانية	السودان ١٩٩٥/٤/٢٩	السيد/ بيشوى فليب ناروز غطاس طنبوس شحاتة	١٤
»	السودان ١٩٩٧/١٢/٧	السيد/ حسن مصطفى محمد مصطفى محمود	١٥
»	السودان ٢٠٠٠/١٢/٢٥	السيد/ مكاربوس بدرى فوزى يوتان توما شمة	١٦
المغربية	السعودية ٢٠٠٣/٨/٢	السيد/ يوسف سيد محمود أحمد سليمان	١٧
النمساوية	النمسا ١٩٩٥/١٢/٢٧	السيد/ أنيس خالد أمين عيسى	١٨
البريطانية	بريطانيا ٢٠٠٠/٨/٣	السيد/ انتونى ميشيل عبد الملاك ميخائيل صليب	١٩
الألمانية	المانيا ٢٠٠٠/١٠/٢٩	السيد/ كريم محمود محمد عباس عبد الرحمن	٢٠
الدنماركية	الدقهلية ٢٠٠٥/٩/٣	السيد/ على محمد عزت على على	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٢٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / عاصم خالد
عبد القادر بركات وآخرهم السيد / محمود أحمد محمد على خاطر) المدرجة أسماؤهم
بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم
احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣٠/١٠/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / عاصم خالد عبد القادر بركات	الجيزة ١٩٨٠/١/١٢	الألمانية
٢	السيد / أحمد محمد حسام الدين أحمد ناجي	الغربية ١٩٩١/٨/٨	»
٣	السيد / باهى محمد باهى إبراهيم الجبالى	الشرقية ١٩٧٣/١٢/١	»
٤	السيدة / سلمى محسن محمد حسن ربحان	السويس ٢٠٠٢/٣/٢١	»
٥	السيدة / شيماء محمد محمد السحماوى	البحيرة ١٩٩٠/٣/٢٧	النمساوية
٦	السيدة / لطفية لطفى أبو سريع عرفة	المنوفية ١٩٨٦/٣/٢٢	»
٧	السيد / عمرو طارق عبد الغنى عوض عزام	القاهرة ١٩٩١/١٢/٥	»
٨	السيد / أحمد صلاح سيد طلبة	القاهرة ١٩٩٢/١/٢١	»
٩	السيد / سعود على بن أحمد بن على القرنى	القاهرة ٢٠٠٥/١٠/١٨	السعودية
١٠	السيدة / عزيزة صالح إبراهيم حسين	القاهرة ١٩٥٩/١/١٠	»
١١	الطفل / ريسان عدنان محمد مبارك الغنيم	الجيزة ٢٠٢١/٤/٤	»
١٢	الطفل / أحمد ناصر جمعة خميس سالم عبيد	القاهرة ٢٠٢٤/٤/٦	الإماراتية
١٣	الطفل / عمر أحمد فيصل أحمد عبد العزيز اللوغانى	القاهرة ٢٠١٧/١٢/١٧	الكويتية
١٤	السيدة / سامية صلاح الدين إبراهيم أحمد	الدقهلية ١٩٦٢/٧/١٥	»
١٥	السيدة / منال عبد القادر عبد السلام عوض الله	القليوبية ١٩٦٨/١٢/١٩	»
١٦	السيدة / زكية ضيائى أحمد حلمى ضيائى	القاهرة ١٩٥٨/٢/٢٥	»
١٧	السيدة / سعاد سيد محمود على	القاهرة ١٩٤٧/٩/٦	»
١٨	السيدة / ريم فتحى رشدى بريقونى	الكويت ١٩٧٣/١٠/٢٩	الأردنية
١٩	السيد / أكرم محمود أحمد عبد الغنى حسن	القاهرة ٢٠٠٠/٨/١٩	الهولندية
٢٠	السيد / أحمد أحمد محمود عادل محمد الحلو	القاهرة ٢٠٠٠/٦/٢٠	»
٢١	السيد / محمود أحمد محمد على خاطر	المنوفية ١٩٩٠/٨/٣	»

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٤

صادر بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٤

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تفويض
وزير التضامن الاجتماعى فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص
عليها فى المادتين (٥٥ ، ٥٦) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون
رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ مساعد وزير التضامن الاجتماعى
لشئون مؤسسات العمل الأهلى بشأن ما هو موضع فيما بعد ؛
وللصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق علي إضفاء صفة النفع العام على (جمعية شبرا الخير) المقيدة برقم ٢٤٩١
لسنة ٢٠١٨ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية .

(المادة الثانية)

تتمتع الجمعية التى تضى عليها صفة النفع العام بامتيازات السلطة العامة

على النحو التالى :

عدم جواز حجز على أموالها كلها أو بعضها .

عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .
إمكانية تخصيص مقرات أو أرض مملوكة للدولة لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتحمل الجمعية المشار إليها نفقات النشر ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة / مايا مرسى



وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٣٧٣ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٨/١٠/٢٠٢٤

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية ؛
وعلى مذكرة السيد الدكتور أمين عام المجلس الأعلى للآثار ؛

قرر:

مادة أولى - إخضاع المسطح المسطح البالغ مساحته ٥٠٠, ٢٧٣ م^٢ بما يعادل (٦٥ ف ، ٢ ط ، ١٦ ، ١٣ س) بمنطقة الأحياء شرق - مركز أحميم - محافظة سوهاج والموضح الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقين لأحكام المادة (٢٠) من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

وزير السياحة والآثار

شريف فتحى عطية

المجلس الأعلى للآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ وزير السياحة والآثار بإخضاع المسطح البالغ مساحته ٢٧٣٥٠٠ م^٢ بما يعادل (٦٥ ف ، ٢ ط ، ١٦ ، ١٣ س) بمنطقة الأحيوية شرق - مركز أخميم بمحافظة سوهاج لأحكام المادة (٢٠) من القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته تنص المادة ٢٠ من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمستبدلة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠١٨ على : « لا يجوز منح تراخيص للبناء فى المواقع أو الأراضى الأثرية .

ويُحظر على الغير إقامة منشآت أو مدافن أو شق قنوات أو إعداد طرق أو الزراعة فى المواقع أو الأراضى الأثرية أو فى المنافع العامة للآثار أو الأراضى الداخلة ضمن حرم الأثر أو خطوط التجميل المعتمدة .

كما لا يجوز غرس أشجار أو قطعها أو رفع أنقاض أو أحجار أو أخذ أتربة أو أسمدة أو رمال، أو القيام بأى عمل يترتب عليه تغيير فى معالم هذه المواقع والأراضى إلا بترخيص من المجلس وتحت إشرافه .

ويسرى حكم الفقرة السابقة على الأراضى المتاخمة التى تقع خارج نطاق المواقع المشار إليها، والتى تمتد حتى مسافة ثلاثة كيلومترات فى المناطق غير المأهولة، أو للمسافة التى يحددها المجلس بما يحقق حماية بيئة الأثر فى غيرها من المناطق.

ويجوز بقرار من الوزير تطبيق أحكام هذه المادة على الأراضى التى يتبين للمجلس، بناءً على الدراسات التى يجريها احتمال وجود آثار بها، كما يسرى حكمها على الأراضى الصحراوية، وعلى المناطق المرخص بعمل محاجر فيها» .

وفى جميع الأحوال، تُشترط موافقة اللجنة المختصة قبل صدور الترخيص أو القرار الوزارى المنصوص عليهما فى الفقرتين الثالثة والخامسة من هذه المادة، وذلك

كله بالتنسيق مع وزارة الدفاع لأخذ رأيها فيما يتعلق بالمناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية والأراضى التى تخص وزارة الدفاع .

تنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ٢٠١٠ والمعدلة بقرار وزير الآثار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٨ على أن «تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية، واللجنة الدائمة للآثار الاسلامية والقبطية واليهودية.

كما تنص المادة (٧٠) من ذات اللائحة على : «تختص اللجنتان، كل فيما يخصه ، بالنظر فيما يتعلق بشؤون الآثار، وعلى الأخص الموضوعات الآتية....
٤- تحديد الأراضى المطلوب إخضاعها وفقاً لأحكام المادة (٢٠) من القانون إذا ما توافرت بها شواهد أثرية بناءً على الدراسات التى يجريها المجلس» .

وحيث يقع المسطح المراد إخضاعه بمنطقة الأحياء شرق - مركز أخميم - محافظة سوهاج والبالغ مساحته ٢٧٣٥٠٠م بما يعادل (٦٥ف - ٢ط - ١٦, ١٣س) .

وقد جاء بمحضر المعاينة المؤرخ فى ٢٨/١٢/٢٣ و تأشيرة المساحة والأماكن

والمذكرة العلمية :

أنه بالمعاينة على الطبيعة وإرشاد مندوب الأملاك لحدود الموقع المطلوب إخضاعه وتوقيع الموقع على الخريطة المساحية وعمل التريبطات الفنية اللازمة والإحداثيات يتضح أن الموقع بإجمالى مساحة ٢٧٣٥٠٠م بما يعادل (٦٥ف - ٢ط - ١٦, ١٣س) وهو جبل الأحياء شرق الذى يرتفع عن الأراضى المجاورة والمحيطه به بارتفاع يتراوح ما بين ٨٠م حتى ٣٥٠م .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية فى جلستها المؤرخة فى ٢٨/١٢/٢٣

على إخضاع المسطح بمنطقة الأحياء شرق - مركز أخميم - محافظة سوهاج والبالغ

مساحته ٢٧٣٥٠٠م بما يعادل (٦٥ف-٢ط-١٦, ١٣س) لأحكام المادة (٢٠) من القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ، طبقاً لما جاء برأى اللجنة بمحضرها المحرر بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٢٣ ؛

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ونتشرف برفعه لمعاليتكم للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار

أ.د/ محمد إسماعيل



كشف الإحداثيات للأماكن

المجلس الأعلى للآثار
منطقة آثار سوهاج
قسم المساحة والأماكن

كشف إحداثيات

الأرض المطلوب إخضاعها لقانون حماية الآثار والواقعة بناحية جبل
الأحيوية (جبانة الأحيوية الأثرية)
أخميم - مركز سوهاج

م	شرقيات - E	شماليات - N
١	٦٩٧٢٨٠	٤١٥٠٥٠
٢	٦٩٧٥٥٠	٤١٥٠٠٠
٣	٦٩٨١٥٠	٤١٤٤٠٠
٤	٦٩٧٨٥٥	٤١٤١٦٠
٥	٦٩٧٦٠٠	٤١٤٥٠٠
٦	٦٩٧٤٠٠	٤١٤٨٥٠



مساحة الموقع = ٢٩٧٢٥٠٠

ف

ط

س

٦٥

٢

١٢,١٦ = المسطح

٥٠٩٧٦

مدير أماكن آثار مصر العليا بالأقصر

مدير أماكن آثار سوهاج

أ. حسين الأمير حسين

أ. السيد مصطفى صديق

٧٠٤
٢٧٢




العدد ٢٧٠
قمار ٢٧٢

جمهورية مصر العربية
ARAB REPUBLIC OF EGYPT



لوحة رقم ET NG 36 J1d



LEGEND


مصطلحات الخريطة

Dual carriage road	طريق ذو اتجاهين
Main paved road	طريق رئيسى مرصوف
Secondary paved road	طريق ثانوى مرصوف
Unpaved road	طريق سبيل أو متفرقة
Track	طريق زراعى أو سبيل متفرقة
Path	درب حباب أو سبيلك
Road under construction	طريق تحت الإنشاء
Tunnel	النفق
Bridge	كوبرى أو جسر
Culvert	مخروطة أو منبى
Kilometre marker	علامة الكيلومتر
Railway, single track	سكك حديد مفردة
Railway, double track	سكك حديد مزدوجة
Railway stop	محطة سكك حديد
Railway station	محطة سكك حديد
Railway bridge	كوبرى سكك حديد
Docks and piers	رسيف ميناء أو حاجز لواج
Anchorage	مرسى
Lighthouse	قلنسوة
Built up area	مناطق سكنية
Buildings	بيوت و منشآت
Government buildings	بيوت حكومية
Rules	المطبخ
Wall	سور بيوت
Wire fence	سور سلك
Mosque	مسجد أو جامع
Church	كنيسة
Muslim cemetery	قابر مسلمين
Christian cemetery	قابر مسيحيين
Jewish cemetery	قابر يهود
Hospital	مستشفى
Police station	مركز شرطة
Fire station	مركز إطفاء
Post and telegraph office	مكتب بريد و لى
School	مدرسة
Historical monument	الآثار التاريخية
Mining or quarry-site	منطقة تعدين أو محاجر
Oil well	بئر بنترول
Oil tank	خزان بنترول
Water tank	خزان مياه
Electric power line	خطوط قوى كهربائية
Telephone line	خطوط تليفون
Radio transmission antenna	موائى لاسلكى
Oil or gas pipeline	خط نايبيل بنترول أو غاز
Water pipeline	خط نايبيل مياه
Index marker	الكتلة و التابل

٩



SHEI




٢


جرجا JIRJĀ




.....
.....
.....

مجموعة الخرائط المصرية ١ : ٥٠٠٠٠
 EGYPTIAN SERIES 1:50 000





نظام ترقيم اللوح
EET NUMBERING DIAGRAM



حقوق الطبع محفوظة للهيئة المصرية العامة للمساحة

Intermediate contour		خط كتور
Supplementary contour		خط كتور إضافي
Depression		منخفض
Spot height		نقطة ارتفاع
Escarpment		حرف أو منحدر
Cutting		قنطرة
Embankment		ردم أو تكتية
Sand		رمل
Sand dunes		تلال رملية
Rocks		صخور
Coral reef		شباب مرجانية

Cultivated area	مناطق زراعية
Palm trees	نخيل
Orchards and trees	أشجار وبساتين
Bush	أعشاب
Grass	حشائش

Perennial lake	بحيرة
Intermittent lake or pond	بحيرة أو بركة موسمية
Sukhabh	سيخة
Marsh	مستنقع
River or stream	نهر أو مجرى مائي
Wide wadi	وادي عريض
Narrow wadi	وادي ضيق
Dissipating stream	نهاية مجرى مائي

Canals	more than 25 m	القنوات من ٢٥ متر
	from 10 to 25 m	من ١٠ إلى ٢٥ متر
	from 5 to 10 m	من ٥ إلى ١٠ متر
Drains	more than 25 m	القنوات من ٢٥ متر
	from 10 to 25 m	من ١٠ إلى ٢٥ متر
	from 5 to 10 m	من ٥ إلى ١٠ متر

Well, dry well	بئر - بئر جاف
Spring	عين ماء
Dam	سد

Triangulation station	نقطة مثلثات
Horizontal control point	نقطة ثابتة أفقية
Beach mark	نقطة لسوية (رويسر)

International boundary	حدود دولية
Governorate boundary	حدود محافظات
Markaz boundary	حدود مراكز
Village boundary	حدود قرى


GLOSSARY

شرح المفردات

ʿAyn	Spring
Shi' ʿat Ashr	Arched or dog wall
Shayyah	Lake
Shir, Shird	Long linear sand ridge or dunes
Hajnah(ah)	Plateau
Sabal / ʿat. Shab	Mountain, hill or ridge
Qa'ah	Fort
Ra'ʿa	Cape, headland or peak
Sukhabh(ah)	Silt, clay and sand flats often with saline crust
Sadq	Dam
Sah	Plain
Shi'ʿat. Shi'ah	Small rugged wadi, ravine
Tariq or Darb	Road or track
Wadi	Dry watercourse or valley
Mustafaʿ	Marsh
Munshafah	Depression
Markaz	District
Waban	Oasis

SERIES	1:50 000	مقياس
SHEET	NG 36 J1d	لوحة
EDITION	3-EGSA	طبعة

٥



مقياس الرسم

كيلومترات
Kilometres

NUMBERING SYSTEM

1:00 Sheet size 1°30' long x 1°00' international map sheet is divided numbered according to Roman A to P. The alphabet is added to set number, for example NG 38 G.

2:00 Sheet size 30' long x 30' lat. scale map sheet is divided into 6 d from 1 to 6. The number is added to map sheet number, for example

3:00 Sheet size 15' long x 15' lat. scale map sheet is divided into 4 d by Roman alphabets from a to d. added to the 1:00 0:00 map sheet number NG 38 G6d.

هذه الخريطة لا يجوز تداولها أو نسخها أو إصدار أي تعديلات بها إلا بموجب تصريح من الهيئة المصرية العامة للتسليم .
ويجوز الطاقى محافظة لتهيئة بموجب القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ رقم الإصدار بعد التصديق ٢٠٠٤ / ١٢٠٠٣
تمت وحشت بطابع الهيئة سنة ٢٠٠٩ (٢٠١٠ / ٣١٩)

إسلوب ترقيم اللوحات

- ١- مجموعة خرائط ١ : ١٠٠٠٠ - ١ : ٤٠٠٠٠ تتشكل الخريطة ١ : ٤٠٠٠٠ من خطوط الطول ١ : ١٠٠٠٠ من خطوط العرض . تقسم كل خريطة من خرائط البيوت الدولية إلى ١٦ لوحة مرقمة بالأحرف الرومانية A-P . ويضاف الحرف إلى رقم اللوحة البيوتية مثل NG 38 G
- ٢- مجموعة خرائط ١ : ١٠٠٠٠ - ١ : ٣٠٠٠٠ تتشكل الخريطة ١ : ٣٠٠٠٠ من خطوط الطول ١ : ١٠٠٠٠ من خطوط العرض . وتقسيم كل خريطة مقياس ١ : ٣٠٠٠٠ إلى ٦ لوحات ترقيم من ١ - ٦ ويضاف الرقم إلى ترقيم اللوحة مقياس ١ : ٣٠٠٠٠ مثل NG 38 G6
- ٣- مجموعة خرائط ١ : ١٠٠٠٠ - ١ : ١٥٠٠٠ تتشكل الخريطة ١ : ١٥٠٠٠ من خطوط الطول ١ : ١٠٠٠٠ من خطوط العرض . تقسم كل خريطة مقياس ١ : ١٥٠٠٠ إلى ٤ لوحات بالأحرف الرومانية من a-d ويضاف الحرف إلى رقم الخريطة مقياس ١ : ١٥٠٠٠ مثل NG 38 G6d

28°00'N



M	
I	4 c d a b
E	
A	

24°00'N
30°00'E

1. Map produced by Egyptian Authority, E.G.S.A in co-operation hand.

الهيئة المصرية العامة للتسليم ١٩٩١. تم إنتاج الخريطة بمعرفة الهيئة المصرية العامة للتسليم بالتعاون مع الوكالة الفرنسية للتسليم الدولية .

All rights reserved by E.G.S.A.



GRID

black tick: show the geographical grid and red lines show the red belt kilometer grid. UTM zone 30°N = 810, 3°E = 615

PROJECTION AND BASIC DATA

Universal Mercator Projection
Spheroid Helmert 1906

Vertical Datum:
National Geodetic Net, Az Zehra', 1874

Horizontal Datum:
Mean sea level Alexandria, 1906

Map compiled from aerial photography taken between 1959 and 1969.
Map verification and completion 1990.

CONTOUR INTERVAL 20 METRES

Supplementary contours and spot heights shown in green are based on levelling from the 1:25 000 map series from years 1932-43.

SCALE 1:50 000

توضيح القوائم السوداء الواردة الشبكة الجغرافية كالتوضيح خطوط الحمراء
الشبكة الجغرافية المصرية، وتقع بقعة الأصل على خط
٠٠ كيلومترا غربا، ٦٠٠ كيلومترا غربا من تقاطع
خط عرض ٣٠° شمالا وخط طول ٣٠° شرقا.

النقطة المستخدم و البيانات الأساسية
سطح ماركوسون المستعرض جسم علمت ١٩٠٦
بقعة الزهرة ١٨٧٤ هي نقطة الأساس للشبكة الجيوديسية المصرية

سوى القاهرة للتناهي، متوسط منسوب سطح البحر
الاستقرية ١٩٠٦
تمتد هذه الخريطة من سور جوية أتمت عام ١٩٥٨ م
تحت الدراسة الطبعة عام ١٩٩٠ م
الفواصل الكنتوريك ٢٠ مترا
الكورمات الإضافية وخطوط الإنحاف في اللون الأخضر أساسها
أعمال مصرية تمت بين عامي ١٩٣٢ - ١٩٤٣ بمرس
إنشاج مصرية سطرقت ١:٢٥٠٠٠

SHEET

1. Series 1:250 000
Each 17/84
into 15 sheets
The alphabet from
the 1/4M map sheet

2. Series 1:100 000
Each 1:250 000
sheet numbers
to the 1:250 000
NG 36 G6.

3. Series 1:50 000
Each 1:100 000
sheet numbers
The alphabet is
number, for example

First edition 1965
General Survey
with FINNIDA.



محافظة الأقصر

قرار رقم ٤٩٨ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الأقصر

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء محافظة الأقصر ؛

وعلى الكتاب الدورى رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٢٤ للسادة المحافظين الصادر من وزارة التنمية المحلية بشأن تحصيل مساهمات المستثمرين فى تطوير العشوائيات ومشروعات التنمية السياحية (المكون الفندقى والإسكان السياحى) ؛

وعلى قرارنا رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بالانتقال على الطبيعة إلى مقر وحدات الإسكان السياحى لحصر مساحة المباني القائمة الخاصة بالإسكان السياحى وكذا تحديد مستوى التقييم لكل سكن قائم ؛

وعلى كتاب السيدة الدكتورة مدير عام مكتب وزارة السياحة والآثار بالأقصر رقم (٢٣٠٩) بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٢٤ بشأن أعمال اللجنة المشكلة بموجب قرارنا رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى ما انتهى إليه رأى السيد المستشار القانونى لمحافظة الأقصر بشأن المذكرة المقدمة من الإدارة العامة للإيرادات والتحصيل بشأن الكتاب الدورى رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٢٤ للسادة المحافظين الصادر من وزارة التنمية المحلية بالمذكرة المؤرخة بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٤ ؛

وعلى موافقتنا بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٢٤ ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تُحصل القيم الآتية بعد لصالح تطوير العشوائيات وذلك اعتباراً من ٢٠٢٤/٧/١:
أولاً - تحصل نسبة (١٪) من قيمة إشغال الغرف الفندقية سنوياً من المكون
الفندقى (التخصيصات الجديدة أو القائمة) .

ثانياً - تُحصل القيم التالية على مساحات إشغال المباني على التخصيصات

القائمة للإسكان السياحى :

- مبلغ (٧٥ جم) / م^٢ : مستوى (٥) نجوم .
- مبلغ (٥٠ جم) / م^٢ : مستوى (٤) نجوم .
- مبلغ (٢٥ جم) / م^٢ : مستوى (٣) نجوم .

(المادة الثانية)

تُضاف نسبة (١٠٪) من قيمة سعر الارتباط على كامل مسطحات الإسكان
السياحى للتخصيصات الجديدة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٩ / ١٠ / ٢٠٢٤

محافظ الأقصر

المهندس / عبد المطلب ممدوح عمارة



مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢١٧٥ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بمديرية القاهرة بتاريخ / / ؛

قرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة أهل الخير للعطاء المجتمعى .

التابعة لإدارة : البساتين الاجتماعية .

عنوانها : (٢١) ش على الأسيوطى من الحرية - البساتين .

نطاقها الجغرافى : على مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها : المساعدات الاجتماعية - رعاية المسنين - رعاية الأسرة - الخدمات

الثقافية والعلمية والدينية - رعاية الطفولة والأمومة - الصداقة بين الشعوب - التنظيم

والإدارة - حقوق الإنسان - التنمية الاقتصادية - حماية البيئة - رعاية الفئات الخاصة

والمعاقين - رعاية المسجونين وأسرهم - الأنشطة الصحية - الأنشطة الرياضية -

حماية المستهلك - أرباب المعاشات - النشاط الأدبى - تنظيم الأسرة - الأنشطة

التعليمية - الدفاع الاجتماعى .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه فقط لاغير) .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

أبلولة الأموال فى حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات
والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص ،
وئشر بالوقائع المصرية ، ولا يُنفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

(إمضاء)



المطابـأبـ الأـمـيرـية
صـورة الكـرونية لإـعـطـاها عـند التـداول

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية فم الخليج الخيرية

المقيدة برقم (١٠٤٥٠) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/١/٤ لجمعية

فم الخليج الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة/ نورا عزت سيد سيد المفوض عن

جمعية فم الخليج الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٤ ؛

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٤ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية فم الخليج الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٠٤٥٠) .

التابعة لإدارة : السيدة زينب .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٧/٣/٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٤٠١١٠٠٢٨٠٠٠٨٩) .
عنوان مركز إدارتها : (٥) شارع الأنصارى - فم الخليج - السيدة زينب .

مجالات عمل الجمعية :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - رعاية الطفولة والأمومة .

٣ - التنمية الاقتصادية .

٤ - الخدمات الصحية .

٥ - الفئات الخاصة والمعاقين .

٦ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبيد الشاذلى

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية الزهراء الإسلامية

المقيدة برقم (٢٩٩٧) بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢٦

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢١ لجمعية الزهراء الإسلامية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد عبد الفتاح على الإسلامبولى المفوض عن جمعية الزهراء الإسلامية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٢ ؛
وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الزهراء الإسلامية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٩٩٧) .

التابعة لإدارة : السيدة زينب الاجتماعية .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨٢/٣/٢٦

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٤٩٥٠٠٣١٠٠٠١١٠٠٢٣) .

عنوان مركز إدارتها : (٦) عطفة رونية - سكة بركة الفيل - السيدة زينب - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - المساعدات الاجتماعية .

نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٩

لجمعية أبناء بنبان الخيرية

المقيدة برقم (٨٧٠)

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١١ بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المذكرة الواردة من إدارة العجوزة الاجتماعية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالمذكرة المؤرخة فى ٢٠٢٢/١١/١٣ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية أبناء بنبان الخيرية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٨٧٠) .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨٧/٩/٨

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٣١٠٣٠٦١٨٢٨٥) .

عنوان مركز إدارتها : (٢٤) ش الجمعية الشرعية متفرع من ش عبد العال السوهاجى - أرض اللواء .

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات الاجتماعية .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

الخدمات الصحية .

رعاية الأسرة .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (١٥) عضواً وفقاً لما هو وارد بلاتحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلاتحة النظام الأساسى للجمعية ل (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلاتحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

تحريراً فى ١٣/١١/٢٠٢٢

مدير المديرية

أ/ محمد كمال الدين الحجاجى



مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

لمؤسسة مصلحون

المقيدة برقم (٢٣٧٦) بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين/مجلس الأمناء المنعقد بتاريخ ١/١١/٢٠٢١ لمؤسسة مصلحون بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / أحمد عدلى عبد الرحمن المفوض عن المؤسسة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية ؛ وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة فى ١٢/١٢/٢٠٢١ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة مصلحون طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٢٣٧٦) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٥/٨/٢٠١٣

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١١٠١١٣٤٦١٦٦٩٩) .

عنوان مركز إدارتها : (٤٧) ش عبد السلام عارف - غرب المنصورة - دقهلية .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - الخدمات التعليمية .

٣ - الخدمات الصحية .

٤ - أصحاب المعاشات .

٥ - الدفاع الاجتماعى .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

عدد المؤسسين : (٧) أشخاص طبيعية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى

ل (مؤسسة الإصلاح الخيرية المقيدة برقم ٢١٤١ محافظة الدقهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

د/ وائل أحمد عبد العزيز



إعلانات فقد

رئاسة مركز ومدينة المحلة الكبرى - الغربية

تعلن عن فقد القسائم خزينة (٣٣.ع.ح) من (٧٢٥١٦٩ إلى ٧٢٥١٧٢) ومن يستخدمها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

إدارة حدائق القبة التعليمية - محافظة القاهرة

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٤٥٢١٢) الخاصة بمدرسة عمر بن الخطاب الإعدادية بنين وتعتبر ملغية .

مدرسة أبو رواش الثانوية المشتركة - محافظة الجيزة

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (٤١٦٩٤) الخاص بها وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٦٤ - ٢٠٢٤/١٢/٤ - ٢٠٢٤/٢٥٣٩١

